



Distr.: General  
25 October 2012  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



## مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو الدورة الثامنة

الدوحة، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر - ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢  
البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت  
المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة

## التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو\*

### الجزء الأول

موجز

يتناول هذا التقرير أعمال المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة (الآلية) في الفترة الممتدة من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. ويُسلط التقرير الضوء على إنجازات المجلس التنفيذي والتحديات التي واجهته في إشرافه على الآلية، ووضع الآلية، والأعمال التي اضطلع بها المجلس وهيكل دعمه في مجالات الاعتماد والمنهجيات والتسجيل والإصدار وغيرها من المجالات. وعلاوة على ذلك، يتضمن التقرير عدداً من التوصيات ليتخذ مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو إجراء بشأنها في دورته الثامنة. وتعاني آلية التنمية النظيفة من نقص في الطلب على وحدات خفض الانبعاثات المعتمد التي تصدرها بسبب الوقت المنفق قبل الاتفاق على أهداف طموحة لخفض الانبعاثات. وفي هذا السياق، فإن قدرة الآلية على حفز عمل القطاعين الخاص والعام في مجالي التصدي لتغير المناخ والتنمية المستدامة باتت قدرة محدودة للغاية. ويزيد تعرض الآلية لخطر فقدان زخمها، ومن ثم فقدان ما يتصل بذلك من قدرة فكرية ومؤسسية اشتركت في بنائها الأطراف وغيرها من الجهات المعنية. وهذا الأمر خارج عن سيطرة المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة.

\* قُدمت هذه الوثيقة بعد الموعد المقرر لكي تُضمّن معلومات عن الفترة المشمولة بالتقرير طلبها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورتيه الثانية والثالثة.

## المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٥-١	.....	أولاً - مقدمة
٣	١	.....	ألف - الولاية
٣	٣-٢	.....	باء - نطاق التقرير
٣	٥-٤	.....	جيم - الإجراءات التي يمكن أن يتخذها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو
٤	٣١-٦	.....	ثانياً - آلية التنمية النظيفة في نهاية فترة الالتزام الأولى
٤	١١-٦	.....	ألف - آلية التنمية النظيفة بالأرقام
٧	١٨-١٢	.....	باء - حالة آلية التنمية النظيفة
٨	٢٦-١٩	.....	جيم - التحديات والأولويات المقبلة
١٠	٣١-٢٧	.....	دال - حوار السياسة العامة لآلية التنمية النظيفة
١١	٧٨-٣٢	.....	ثالثاً - العمل المنجز في الفترة المشمولة بالتقرير
١٢	٤٠-٣٣	.....	ألف - القرارات
١٤	٧١-٤١	.....	باء - المسائل التنظيمية
٢٠	٧٨-٧٢	.....	جيم - تحسين التوزيع الإقليمي ودون الإقليمي لأنشطة المشاريع في إطار آلية التنمية النظيفة
٢١	٩٣-٧٩	.....	رابعاً - مسائل الإدارة والتنظيم
٢٢	٨٥-٨٢	.....	ألف - مسائل العضوية
٢٣	٩٠-٨٦	.....	باء - التفاعل مع المنتديات وأصحاب المصلحة
٢٤	٩٣-٩١	.....	جيم - الاتصال والترويج والتوعية
٢٤	٩٧-٩٤	.....	خامساً - تقرير عن حالة الموارد المالية المخصصة لعمل آلية التنمية النظيفة
٢٦	١٠١-٩٨	.....	سادساً - توصيات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو...

## أولاً - مقدمة

### ألف - الولاية

١ - وفقاً لطرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة، يقدم المجلس التنفيذي للآلية (المشار إليه فيما يلي باسم "المجلس") تقريراً عن أنشطته إلى كل دورة من دورات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف). ويستعرض مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف هذه التقارير، في إطار ممارسة سلطته على هذه الآلية، ويقدم إرشادات ويتخذ مقررات، حسب الاقتضاء.

### باء - نطاق التقرير

٢ - يقدم هذا التقرير السنوي للمجلس معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ آلية التنمية النظيفة خلال السنة الحادية عشرة لعملها (٢٠١١-٢٠١٢)<sup>(١)</sup> التي يشار إليها فيما يلي بالفترة المشمولة بالتقرير، ويتضمن توصيات كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثامنة. ويتضمن تقييماً لما وصلت إليه آلية التنمية النظيفة في نهاية فترة الالتزام الأولى في إطار بروتوكول كيوتو، ويلقي الضوء على الإنجازات والتحديات المتصلة بإدارة الآلية ويُقدم معلومات عن إدارة وتنظيم الآلية وحالة مواردها المالية. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات في موقع الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ على الإنترنت، الذي يُعتبر السجل المركزي لجميع التقارير والوثائق المتصلة بالمجلس.

٣ - وسيسلط رئيس المجلس، السيد ماوشينغ دوان، في عرضه الشفوي المقدم أمام الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، الضوء على التحديات والإنجازات خلال السنة الحادية عشرة لعمل الآلية، فضلاً عن التحديات المتوقعة مستقبلاً.

### جيم - الإجراءات التي يمكن أن يتخذها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٤ - قد يود مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف بعد إحاطته علماً بالتقرير السنوي للمجلس أن يتخذ ما يلي من إجراءات في دورته الثامنة:

(أ) أن يحيط علماً بأعمال المجلس استجابة للطلبات المقدمة من مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السابعة؛

(١) يغطي التقرير الفترة الممتدة من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وفقاً للفقرة ١١ من المقرر ١/م/٢-٢ والفقرة ٧ من المقرر ٢/م/٢-٣.

(ب) أن يعين الكيانات التشغيلية التي سبق أن اعتمدها المجلس وعينها مؤقتاً (انظر الفصل ثالثاً أدناه)؛

(ج) أن يقدم إرشادات بشأن المسائل الناشئة عن هذا التقرير، لا سيما بشأن ما يلي:

'١' التوصية المتعلقة بسحب وتعليق رسائل الموافقة الواردة في الفقرة ١٠٣؛

'٢' التوصية المتعلقة بمشروع الإجراء الخاص بالتصدي لأوجه القصور المعممة في تقارير المصادقة أو التحقق أو الاعتماد على النحو الوارد في الفقرتين ١٠١ و ١٠٢.

٥- ومن المقرر أن ينتخب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف الأعضاء التالي ذكرهم لولاية مدتها سنتان، بناء على ترشيحات الأطراف:

(أ) عضو واحد وعضو مناوب من المجموعة الإقليمية الأفريقية؛

(ب) عضو واحد وعضو مناوب من المجموعة الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ؛

(ج) عضو واحد وعضو مناوب من المجموعة الإقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي؛

(د) عضو واحد وعضو مناوب من المجموعة الإقليمية لبلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى؛

(هـ) عضو واحد وعضو مناوب من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (أطراف المرفق الأول).

## ثانياً - آلية التنمية النظيفة في نهاية فترة الالتزام الأولى


### ألف - آلية التنمية النظيفة بالأرقام

٦- واصلت آلية التنمية النظيفة نموها خلال الفترة المشمولة بالتقرير، إذ بلغ عدد أنشطة المشاريع المسجلة ٦٠١ ٤ نشاطاً في ٧٨ بلداً بحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير. وفي بداية أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، تخطى عدد وحدات خفض الانبعاثات المعتمد التي تم إصدارها الحاجز الهام لليون وحدة (انظر الشكل ١). ويخضع حوالي ٢٧٥ ٣ مشروعاً آخر لعملية التصديق وهي خطوة تسبق تقديمها إلى المجلس لتسجيلها.

الشكل ١

المشاريع المسجلة والمشاريع قيد التطوير ووحدات خفض الانبعاثات المعتمد الصادر،

٢٠١٢-٢٠٠٤




٧- وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير أيضاً استمرار النمو في عدد برامج الأنشطة. إذ يوجد حالياً ٣٤ برنامج أنشطة مسجلاً في ٢١ بلداً يبلغ مجموع أنشطة المشاريع المكونة لها ١١٧١ نشاطاً. ويمكن أن يُسجل في إطار برنامج أنشطة عدد غير محدود من أنشطة المشاريع المكونة له على نطاق بلد أو منطقة تحت مظلة إدارية واحدة. ويسهم استخدام برامج الأنشطة إسهاماً كبيراً في زيادة وتوسيع نطاق آلية التنمية النظيفة، ولا سيما في المناطق الناقصة التمثيل.

٨- ووصل عدد أنشطة المشاريع المقدمة للتسجيل خلال الفترة المشمولة بالتقرير ١٦٢٩ نشاطاً. وكان من المتوقع أن تحدث هذه الفورة في عدد المشاريع الجديدة عام ٢٠١٢ وذلك قبل بدء نفاذ القواعد الجديدة في الاتحاد الأوروبي اعتباراً من عام ٢٠١٣. وامتثالاً لنظام الاتحاد الأوروبي لتبادل حقوق إطلاق الانبعاثات، لا تتيح هذه القواعد استخدام أية وحدات من خارج المشاريع التي تستضيفها أقل البلدان نمواً أو البلدان التي أبرمت اتفاقات ثنائية مع الاتحاد الأوروبي، إلا إذا كانت تلك المشاريع مسجلة أصلاً عام ٢٠١٢. وتستثني هذه القواعد أيضاً استخدام وحدات خفض الانبعاثات المعتمد من بعض أنواع المشاريع لغرض الامتثال.

٩- ويمكن للعمل الكبير الذي قام به المجلس حتى الآن لتحسين التوزيع الإقليمي للمشاريع، إلى جانب القرار الذي أُتخذ في إطار مخطط تبادل حقوق إطلاق الانبعاثات لدى الاتحاد الأوروبي، أن يؤثر على التوزيع الجغرافي للمشاريع مع وصول المزيد من المشاريع قيد التطوير إلى مرحلة التسجيل (انظر الشكل ٢).

الشكل ٢  
المشاريع قيد التطوير أو التسجيل المسجلة، بحسب المنطقة، ٢٠٠٤-٢٠١٢



١٠- قُدرت قيمة صفقات وحدات خفض الانبعاثات المعتمد بحوالي ٢٥,٢ مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة عام ٢٠١١<sup>(٢)</sup>. وبالرغم من التراجع من ذروة القيمة السوقية البالغة عام ٢٠٠٨ حوالي ٣٣ مليار دولار، والذي يعود في جزء كبير منه إلى تراجع أسعار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد في إطار نظم الاتجار بالانبعاثات المشرعة محلياً، وأهمها في أوروبا، تبقى آلية التنمية النظيفة في الوقت الحاضر أكبر مولد لأرصدة معاوضة انبعاثات الكربون.

١١- ومع ذلك، تواصل عام ٢٠١٢ الانخفاض الذي لاحظته المشاركون في السوق عام ٢٠١١ في عدد المشاريع الجديدة التي تدخل مرحلة التطور قبل المصادقة عليها، وذلك على الرغم من قرار على الصعيد الدولي بالموافقة على فترة التزام ثانية لبروتوكول كيوتو وبالتفاوض على اتفاق جديد وشامل في مجال تغير المناخ بحلول عام ٢٠١٥.

(٢) البنك الدولي، State and Trends of the Carbon Market 2012.

## باء - حالة آلية التنمية النظيفة

١٢ - بدأت آلية التنمية النظيفة بنص من صفحة ونصف من المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو لتطور بعد ذلك وتصبح آلية ناضجة تؤدي وظيفتها جيداً كإطار لتعاون الأطراف على التخفيف من آثار تغير المناخ. وآلية التنمية النظيفة هي آلية رائدة؛ ولذلك واجهت العديد من التحديات ومن الانتقادات المتكررة. ومع مرور الوقت، استُغلت التجربة الغنية المكتسبة في صقل التوجيهات القائمة التي تقدمها آلية التنمية النظيفة وفي وضع نُهج جديدة ومبتكرة.

١٣ - وما لبث التطور السريع للمشاريع ونمو الطلب على وحدات خفض الانبعاثات المعتمد أن فاق توقعات الكثير من المصممين الأصليين للآلية. وشكلت الآلية حافزاً ليس لمئات المشاريع بل لآلاف المشاريع وأدت بالتالي إلى استحداث صناعة تنتج أول عملة بيئية عالمية وتقوم بمبادلتها.

١٤ - وبينما ركزت أولى أولويات المجلس على وضع معايير لضمان السلامة البيئية للآلية - يجب أن تمثل كل وحدة من وحدات خفض الانبعاثات المعتمد خفضاً حقيقياً للانبعاثات - سرعان ما اضطر المجلس إلى أن يضيف إلى هذه الحتمية الحاجة إلى زيادة فعالية عمله. فوسع نطاق هيكل دعمه الرئيسي، أي أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وواصل إدخال التحسينات لزيادة وضوح وموضوعية منهجيته وقواعده وعملياته، وعمل على زيادة فهم متطلبات آلية التنمية النظيفة في أوساط الجهات المعنية. وبينما لا يزال يتعين تحقيق المزيد من التقدم، فإن نجاح آلية التنمية النظيفة يتجلى في سعيها بشكل مواز إلى تحقيق هدي السلامة والفعالية.

١٥ - ومنذ البداية، عمل المجلس والأمانة على تحسين التوزيع الجغرافي للمشاريع. ويجري بناء القدرات من خلال أنشطة منتدى السلطات الوطنية المعيّنة والجهات المعنية الأخرى. ووضعت الأمانة مخطط قروض للمساعدة في تطوير المشاريع في البلدان الناقصة التمثيل في آلية التنمية النظيفة وأقرت القروض الأولى خلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير. وهدفت هذه المبادرات وغيرها إلى إزالة العقبات التي تعيق المشاركة واستفادات من التعاون مع مجموعات الجهات المعنية والوكالات الشريكة، تحت راية إطار نيروبي، على سبيل المثال.

١٦ - وبتزايد حالياً عدد المشاريع في البلدان الناقصة التمثيل. كما وضعت الأسس من خلال جملة أمور بينها على سبيل المثال وضع نهج برامج الأنشطة واعتماد قواعد تحكم خطوط الأساس الموحدة ومعالجة الطلب المنقوص لإتاحة توسيع نطاق آلية التنمية النظيفة بقدر كبير.

١٧- إن ما جرى من تطوير لآلية التنمية النظيفة حتى الآن، إلى جانب الاستثمارات الكبيرة للأطراف والجهات المعنية الأخرى، يثبت قدم الآلية ويجعلها مؤهلة للاستمرار بصفقتها إحدى قنوات العمل التعاوني الرامي إلى تحقيق هدف التخفيف من آثار تغير المناخ الذي اتفقت عليه الأطراف:

- (أ) تتمتع الآلية بولاية متعددة الأطراف أسندتها إليها جميع أطراف بروتوكول كيوتو وبقبول واسع النطاق من جانب الحكومات في جميع أنحاء العالم؛
- (ب) ترسخت قنوات تدفقات التمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات؛
- (ج) تتمتع الآلية أيضاً بدعم واسع النطاق وتبنيها من الجهات المعنية، بما في ذلك القطاع الخاص، بوصفها نظاماً موثوقاً وقابلاً للتطبيق؛
- (د) أضحت التجربة والذاكرة المؤسسيين الواسعتين راسختين وتوفران أساساً قوياً لبناء الآلية وتحديثها؛
- (هـ) وُضعت طائفة واسعة من المعايير الموثوقة والمقبولة دولياً فيما يتعلق برصد خفض الانبعاثات وعمليات الإزالة والإبلاغ عنها والتحقق منها، وهي معايير بدأ استخدامها على نطاق واسع من جانب البرامج والجهات المعنية من خارج الآلية؛
- (و) يتيح العدد الكبير من المشاريع المسجلة والمشاريع قيد التصديق، وكذلك التحسن في توزيعها الجغرافي، التنوع ويتطلب القدرة على التكيف؛
- (ز) يجسد نهج الحوكمة الذي تتبعه الآلية الشفافية والانفتاح على المراقبين.

١٨- ويتعين على الأطراف والجهات المعنية لدى اجتماعها لمناقشة التدابير الدولية المتطورة للتصدي لتغير المناخ، أن تنظر "نظرة جديدة" إلى آلية التنمية النظيفة التي باتت اليوم معززة ومحسنة جداً.

## جيم - التحديات والأولويات المقبلة

١٩- لا تزال آلية التنمية النظيفة تواجه الكثير من التحديات. وأول هذه التحديات تحدٍ خارج عن سيطرة المجلس يتمثل في نقص الطلب على وحدات خفض الانبعاثات المعتمد، الأمر الذي يضعف حوافز التخفيف في أوساط مستخدمي الآلية الحاليين والمحتملين. ويؤدي ما ينجم عن ذلك من خفض في أسعار هذه الوحدات إلى تقليص قدرة الآلية على إحداث طفرة في إجراءات القطاعين الخاص والعام بخصوص تغير المناخ والتنمية المستدامة. وفيما يتعلق بصحة الآلية نفسها، يزيد احتمال خسارة الآلية لزمها، وبالتالي خسارة القدرات الفكرية والمؤسسية التي تم بناؤها لدى الأطراف وغيرها من الجهات المعنية في الآلية.



٢٠- ويسهم ذلك في فقدان الثقة، خصوصاً في أوساط المشاركين من القطاع الخاص الذين استثمروا كثيراً في تنمية هذه الآلية، والسلطات الوطنية المعيّنة في البلدان النامية التي استثمرت الوقت والموارد لجعل الآلية جزءاً من الاستراتيجيات الإنمائية لهذه البلدان، والجهات المعنية في المجتمع المدني التي ساعدت في بناء الآلية وأسهمت في مواصلة تحسينها. وقد يكون من الصعب استرجاع مساهمة هذه الجهات وقدراتها بعد خسارتها عندما يتمكن الأطراف من الاتفاق على مستويات طموحة للغاية من إجراءات التصدي لتغير المناخ، ومن المتوقع أن يكون لذلك تبعات على المشاركة مستقبلاً ليس في الآلية فحسب بل وأيضاً في أية أدوات سوقية أخرى قد تتفق الأطراف عليها في مرحلة لاحقة.

٢١- وبالإضافة إلى ذلك، هناك عدة تحديات أخرى داخل نظام الآلية نفسه تحتاج إلى المزيد من الاهتمام ولا يزال المجلس يضعها ضمن الأولويات:

(أ) السلامة البيئية: لا يزال ضمان السلامة البيئية للآلية حاسم الأهمية بالنسبة للمجلس الذي يواجه تحدياً آخر يتمثل في ضمان أن تنقل التصورات المتعلقة بجودة وحدات خفض الانبعاثات المعتمد صورة صادقة عن الواقع؛

(ب) التنمية المستدامة: ثمة حاجة لبذل المزيد من الجهد في سبيل إبراز الفوائد المشتركة لمشاريع آلية التنمية النظيفة على التنمية المستدامة. فالتنمية المستدامة جزء من الغرض المزدوج للآلية، على النحو المذكور في المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو، ومع ذلك فقد ظلت أقل بروزاً من آثار الانبعاثات المترتبة على المشاريع. وكي يضمن المجلس تأثير الآلية في التنمية المستدامة، لا بد أن تضع السلطات الوطنية المعيّنة معايير تضمن استيفاء التنمية المستدامة في المشاريع التي توافق عليها؛

(ج) التوزيع الإقليمي: لا يزال الاستمرار في زيادة إمكانية وصول البلدان الناقصة التمثيل إلى آلية التنمية النظيفة، ومواصلة تحسين التوزيع الجغرافي لمشاريع الآلية يطرحان تحديات هامة. وما انفك المجلس والأمانة يطبقان تدابير عملية لمعالجة هذه المسألة ومواصلة استكشاف المزيد من التدابير والبرامج التعاونية؛

(د) البساطة والفعالية: على الرغم من التقدم، في برامج الأنشطة، وخطوط الأساس الموحدة، والطلب المنقوص، وتبسيط القواعد وتعزيزها على سبيل المثال، فلا تزال هناك حاجة إلى زيادة تبسيط شروط الآلية وتعزيز موضوعية القواعد والتقييمات التي تستلزمها. ومن الممكن والواجب القيام بذلك دون المساس بالسلامة البيئية للآلية. وستتيح البساطة والفعالية توسيع قاعدة الآلية وزيادة فرص وصول البلدان الناقصة التمثيل إليها.

٢٢- ولا يزال الدعم بين الأطراف والجهات المعنية قوياً فيما يتعلق بتابع هُج قائمة على السوق في التصدي لتغير المناخ. فقد اتفقت الأطراف على وضع آلية سوق جديدة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ويقوم العديد من البلدان بدراسة أو تنفيذ

صكوكها الخاصة. وينبغي أن تستمر آلية التنمية النظيفة في إثبات جدواها وفعاليتها للأطراف والجهات المعنية وأن تلي احتياجات الأطراف وتنكيف معها. ولضمان أن تكون الآلية "صالحة للمستقبل"، يرى المجلس أن دوره يتمثل في إعداد الآلية لتلائم الوجهة التي تقرر الأطراف أن تأخذ إليها استخدام الآلية في المستقبل.

٢٣- وتكفي المبالغ المتاحة حالياً للمجلس كي يواصل عمله على تعزيز الآلية والاضطلاع بولايات جديدة تسندها إليه الأطراف، على الرغم من التراجع المتوقع في الإيرادات مستقبلاً. وكما حدث في السنوات الماضية، قد يود الأطراف التماس تحسينات استراتيجية محددة.

٢٤- وكانت الآلية سبابة في وضع المعايير، ووضعت في هذا الصدد معايير للقياس والإبلاغ والتحقق من عمليات خفض الانبعاثات وإزالتها تتعلق بسوق الكربون. وينبغي أن ينظر المجلس والأطراف الآن في كيفية ضمان الاستفادة الكاملة من مجموعة المعايير التي وضعت في إطار الآلية. ويمكن للعمل المضطلع به في إطار الآلية أن ييسر تلبية ما تحتاجه الأطراف والمؤسسات لإظهار خفض انبعاثاتها وإزالتها كجزء من إجراءات أوسع للتخفيف من آثار تغير المناخ والمساعدة بالتالي في ضمان السلامة البيئية لإجراءات التصدي لتغير المناخ.

٢٥- وبالنظر إلى الإنجازات والتحديات التي سلطت الآلية الضوء عليها هنا، يرى المجلس أن ثمة أهمية حاسمة لأن تشير الأطراف، إضافة إلى تقديم توضيح عاجل لأهدافها الطموحة فيما يتعلق بالانبعاثات، وبوضوح إلى قيمة الآلية في سياق الإجراءات الدولية المقبلة بشأن تغير المناخ. وثمة حاجة عاجلة إلى هذه الإشارة للمحافظة على زخم الآلية، والمحافظة على قدرة الأطراف وغيرها من الجهات المعنية، وضمان نجاح التدابير والنهج الجديدة القائمة على السوق. ويرى المجلس أنه لا بد للآلية أن تبعث بهذه الرسالة من خلال ما ستخذه من مقررات في دورتها الثامنة.

٢٦- والمجلس ملتزم، من ناحيته، بدراسة سبل استخدام الأطراف لهذه الآلية أفضل استخدام في المستقبل. وقد شرع المجلس في العمل على وضع توصيات وتقديمها في العام المقبل كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في سياق استعراضه لطرائق الآلية وإجراءاتها، وفقاً لتعليمات الأطراف في المقرر ٣/م أ-١.

## دال- حوار السياسة العامة لآلية التنمية النظيفة

٢٧- في سياق التحديات الملحة المبينة أعلاه، أطلق المجلس في اجتماعه الرابع والستين العام الماضي حوار السياسة العامة لآلية التنمية النظيفة لاستعراض وظائف الآلية والدروس المستخلصة منها وتقديم توصيات تتعلق بكيفية وضع الآلية في أرفع مكانة لتمكينها من التصدي للتحديات المقبلة واغتنام الفرص وضمان فعالية الآلية في الإسهام في الإجراءات العالمية المقبلة للتصدي لتغير المناخ، كي ينظر فيها المجلس لدى إعدادده لتقريره السنوي وتوصياته إلى الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف.

٢٨- وأنشأ المجلس فريقاً رفيع المستوى لإجراء الحوار بطريقة مستقلة يكون مسؤولاً عنها. وتشكّل الفريق من أحد عشر عضواً من مجموعة من الفئات المعنية والمناطق الجغرافية. وقد اشترك الأمين التنفيذي للاتفاقية الإطارية ورئيس المجلس في اختيار الأعضاء بالاستناد إلى آراء أعضاء المجلس، وانتخب الفريق رئيسه ونائب رئيسه.

٢٩- وأصدر الفريق تكليفاً بإعداد برنامج بحث واسع النطاق تناول ٢٢ موضوعاً في ثلاثة مجالات رئيسية هي: تأثير آلية التنمية النظيفة حتى الآن، وتنظيم الآلية وعملها، والسياق المستقبلي لعمل الآلية. وبالإضافة إلى ذلك، نظّم الفريق برنامج تشاور مع الجهات المعنية، وعقد حوالي ٥٠ اجتماعاً رسمياً وغير رسمي في الفترة من آذار/مارس إلى تموز/يوليه ٢٠١٢ مع جهات معنية من جميع أنحاء العالم.

٣٠- وألقى تقرير الفريق الرفيع المستوى الذي قدمه رئيسه، السيد فالي موسى، إلى المجلس في اجتماعه التاسع والستين، الضوء على الوضع الصعب الذي تواجهه الآلية حالياً وحثّ الأطراف على رفع مستوى طموحاتها في مجال التخفيف بقدر كبير. وتدعو توصيات الفريق إلى اتخاذ تدابير عاجلة لمعالجة مسائل تطال الطيف الكامل لأنشطة الآلية والسياق الأوسع لسوق الكربون والنظام الدولي للمناخ الآخذ في التطور. ويندرج بعض هذه التوصيات في نطاق الإجراءات التي يمكن للمجلس النظر فيها بينما يستحسن أن ينظر في توصيات أخرى على مستوى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف.

٣١- وشكر المجلس الفريق، بعد أن أحاط علماً بالتقرير، على عمله الدؤوب واتفق على لفت انتباه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف وانتباه الأطراف إلى فحواه. وشرع المجلس أيضاً في المزيد من العمل لدراسة التوصيات عن طريق توجيه طلب إلى الأمانة للاضطلاع بتحليل أولي لتقرير الفريق.

## ثالثاً- العمل المنجز في الفترة المشمولة بالتقرير

٣٢- يبين هذا الفصل أعمال المجلس الجارية واستجابته لطلبات مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف وتوجيهاته. ويمكن تصنيف أعمال المجلس إلى ثلاثة مجالات واسعة: القرارات؛ والمسائل التنظيمية؛ ومسائل الإدارة والتنظيم. ويتضمن المرفق الأول لهذا التقرير موجزاً لإنجازات المجلس استجابة لطلبات مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السابعة وتشجيعاته.

## ألف - القرارات

## ١ - القرارات المتعلقة بالاعتماد

٣٣ - اعتمد المجلس وعيّن بصورة مؤقتة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أربعة كيانات تشغيلية جديدة للمصادقة والتحقق، ووسع نطاق اعتماد كيانين تشغيليين معينين سابقاً. وإذا تأكدت هذه التعيينات، فإنها ستجعل العدد الإجمالي للكيانات التشغيلية المعيّنة للمصادقة والتحقق واعتماد خفض انبعاثات المشاريع ٤١ كياناً. ولذلك يوصي المجلس مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف بأن يعين في دورته الثامنة الكيانات المدرجة في المرفق الثاني للطاقت القطاعية المشار إليها.

## ٢ - القرارات المتعلقة بتسجيل أنشطة المشاريع وإصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد

٣٤ - جرى تجهيز طلبات التسجيل والإصدار بطريقة تتسم بالكفاءة، بفضل الإجراءات المنقحة للتسجيل والإصدار والاستعراض التي اعتمدها المجلس عام ٢٠١٠، وعمليات التعليم المبرمجة، وزيادة عدد الخبراء الخارجيين المدربين، وإعادة تنظيم الموظفين داخل الأمانة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تواصل تزايد حجم العمل (انظر الجدول ١).

٣٥ - وتزايد أعداد طلبات التسجيل والإصدار بشكل مطرد مع اقتراب نهاية فترة الالتزام الأولى في إطار بروتوكول كيوتو. ويرجع ذلك أساساً إلى التغييرات في القواعد المنطبقة على مخطط الاتحاد الأوروبي لتبادل حقوق إطلاق الانبعاثات (انظر الفقرة ٨) اعتباراً من عام ٢٠١٣. ويتعزز ذلك بملاحظة الزيادة الكبيرة في أعداد طلبات التسجيل، بما في ذلك عددها بالمقارنة مع طلبات الإصدار، في الفترة المشمولة بالتقرير.

٣٦ - وضربت طلبات التسجيل والإصدار رقماً قياسياً في شهر تموز/يوليه ٢٠١٢ إذ بلغت ٣٨٩ طلب تسجيل و٢٦٣ طلب إصدار. وتراقب الأمانة باستمرار الزيادة والتقلبات في أعداد الطلبات. وتتلقى أيضاً كل شهر توقعات تقدمها الكيانات التشغيلية المعيّنة. وتعديل الموارد وفقاً لهذه التوقعات.

٣٧ - وكان متوسط فترة الانتظار قبل أن تبدأ الأمانة دراسة طلب تسجيل/إصدار ٢٠ يوماً في بداية عام ٢٠١٢. وتقلصت تلك الفترة إلى عشرة أيام في نيسان/أبريل ثم ارتفعت إلى ٣٠ يوماً في آب/أغسطس بسبب الطفرة في عدد الطلبات المذكورة أعلاه. ونتيجة لذلك، بدأت فترة تقييم مكثف في نهاية آب/أغسطس. بمعالجة هذا العدد الكبير من الطلبات، ومن المتوقع أن يتقلص متوسط فترة الانتظار إلى ١٥ يوماً. وتحقيقاً للكفاءة وسعيًا إلى تسريع معالجة الطلبات، يجري التخطيط لرقمنة إشارات العمل، في سياق برنامج أوسع نطاقاً يجري إعداده لتحسين تكنولوجيا المعلومات في الأمانة.

٣٨- وكانت هناك زيادة مثيرة في عدد طلبات تسجيل برامج الأنشطة في الفترة المشمولة بالتقرير؛ ووصل العدد إلى ٥٥ طلباً، أي زيادة قدرها ٢٤٠ في المائة مقارنة بالفترة السابقة (١٦ طلباً).

الجدول ١

طلبات التسجيل والإصدار في إطار آلية التنمية النظيفة في الفترة الممتدة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢<sup>(١)</sup>

الطلب	عدد الطلبات المتعلقة المقدمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير			
	عدد الطلبات المقدمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير	عدد الطلبات المقدمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير	عدد الطلبات المقدمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير	عدد الطلبات المقدمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير
التسجيل	٢ ٢٤٣	٥٦٤	٣٣٠	٤٣٣
الإصدار	٢ ٢٦٥	٤٢٥	٢٩١	٣٥٠
برنامج الأنشطة - التسجيل	٦٧	٢٥	١٦	٣٦
برنامج الأنشطة - الإصدار	٣	صفر	صفر	٣
تجديد فترة تسجيل الأرصدة الدائنة	٢٥	٤	٧	٣٠
التغييرات اللاحقة للتسجيل <sup>(٢)</sup>	٣٣٧	٢٠	٧٦	٤٠

(أ) تغطي الأرقام الواردة في هذا الجدول الفترة التي تبدأ في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ لتلافي أية ثغرات في الإبلاغ ظهرت في تقرير السنة الماضية المقدم إلى الأطراف.

(ب) تشمل الطلبات المنجزة الطلبات المسجلة والمسحوبة والمرفوضة المقدمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير والطلبات المقدمة قبل الفترة المشمولة بالتقرير والتي كان قد بدأ تجهيزها.

(ج) قبل ١ أيار/مايو ٢٠١٢، كانت طلبات التغيير اللاحقة للتسجيل تُصنّف كطلبات لتتقح خطة الرصد وحالات للخروج عن المنهجيات وتعديلات لوثائق مواصفات المشاريع. وتشمل الأرقام في هذا الجدول الخاضعة للتغيير اللاحق للتسجيل الأنواع الثلاثة من الطلبات المذكورة أعلاه.

٣٩- ويمكن الاطلاع على إحصاءات أكثر تفصيلاً في موقع الاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ على الإنترنت<sup>(٣)</sup>.

٤٠- ومن ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أُصدرت ٢٥٤ ٢٧٧ ٨٤١ وحدة خفض انبعاثات معتمد و ٤ ٠٧٢ ٣٥٥ وحدة خفض انبعاثات معتمد مؤقتة من سجل آلية التنمية النظيفة، وهو ما يرفع العدد الإجمالي لوحدة خفض الانبعاثات المعتمد الصادرة إلى ١٥٦ ٢٠٥ ٩٩٩ وحدة خفض انبعاثات معتمد و ٤ ٠٧٢ ٣٥٥ وحدة خفض انبعاثات مؤقتة. ويبين الجدول ٢ أدناه عدد المعاملات المنجزة في سجل آلية التنمية النظيفة.

(٣) <<http://cdm.unfccc.int/Statistics/index.html>>

## الجدول ٢

## لمحة عامة عن المعاملات المنجزة بنجاح في سجل آلية التنمية النظيفة

نوع المعاملة	المجموع في ١٣ أيلول/ ٢٠١٢ سبتمبر ٢٠١٢	المجموع في الفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ إلى ١٣ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٢
مجموع معاملات إصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد	٤ ٧٤٢	١ ٥٨٧
مجموع معاملات إصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد المؤقتة	١	١
مجموع عمليات التحويل إلى حسابات إيداع في السجلات الوطنية خاصة بالأطراف المدرجة في المرفق الأول	٨ ٢٨٠	٢ ٣٦٣
مجموع عمليات التحويل إلى حسابات إيداع دائمة في سجل آلية التنمية النظيفة خاصة بالأطراف غير المدرجة في المرفق الأول	١٢٥	٢١
مجموع معاملات التحويل إلى حساب إيداع حصة العائدات المخصصة لصندوق التكيف في سجل آلية التنمية النظيفة	٤ ٧٣٤	١ ٥٨٥

## باء- المسائل التنظيمية

٤١- ترد في المرفق الثالث لهذا التقرير لمحة عامة عن الوثائق التنظيمية (المعايير والإجراءات والتوضيحات والمبادئ التوجيهية) ذات الصلة بالسياسة العامة التي وافق عليها المجلس أو نقحها خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

## ١- الأنظمة المتعلقة بالسياسة العامة

٤٢- أقر المجلس معايير وإجراءات السياسة العامة القائمة الجديدة أو المنقحة لزيادة تعزيز بساطتها ووضوحها وموضوعيتها.

٤٣- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمد المجلس ثلاثة معايير شاملة للاسترشاد بها في أعمال تقييم الكيانات التشغيلية المعيّنة والمشاركين في المشاريع. والمعيار الجديد للمصادقة على المشاريع والتحقق منها، ومعيار المشروع وإجراء دورة المشروع تضيف مجموعة القواعد التي تحكم آلية التنمية النظيفة. وستساعد في عدم إتاحة أي مجال لتفسيرات مختلفة للقواعد، مما يساعد في عدم ترك أي مجال لتفسيرات مختلفة للقواعد، وبالتالي في تسريع العمليات والإسهام في تحسين جودة الطلبات.

٤٤- وأقر المجلس معياراً لأخذ العينات يتوقع أن يسهل وضع برامج الأنشطة. وأقر أيضاً إجراءات اقتراح السلطات الوطنية المعيّنة لتكنولوجيات طاقة متجددة قابلة للتأهيل التلقائي بالنظر إلى عنصر الإضافة الذي تقدمه.

٤٥- ولزيادة قابلية التوسع في خفض الانبعاثات وزيادة الفعالية والموضوعية في تقييم المشاريع، اتفق المجلس على مبادئ توجيهية وإجراءات لوضع خطوط أساس موحدة للانبعاثات. ولزيادة تيسير وضع هذه الخطوط، التي يمكن أن تستخدمها المشاريع لقياس حجم خفض الانبعاثات، أقر المجلس أيضاً خطة لتقديم الدعم المالي إلى البلدان التي سجلت عشرة مشاريع أو أقل من ذلك.

٤٦- واعتمد المجلس في الفترة المشمولة بالتقرير لوائح تتعلق بتقديم المنهجيات المتصلة بمشاريع احتجاز الكربون وتخزينه والنظر في هذه المنهجيات، وأنشأ فريقاً عاماً معنياً باحتجاز الكربون وتخزينه ليقدم المشورة إليه حول المسائل المتصلة بتنفيذ هذه المشاريع. وبات كل شيء جاهزاً الآن لتقديم منهجيات احتجاز الكربون وتخزينه مما يشكل الخطوة الأولى نحو تسجيل مشاريع احتجاز الكربون وتخزينه.

٤٧- وبناءً على طلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السابعة، واصل المجلس عمله على وضع تدابير لتسليط الضوء على الفوائد المشتركة للتنمية المستدامة بالنسبة إلى مشاريع آلية التنمية النظيفة وبرامج الأنشطة. وكان من الأهمية بمكان في هذا العمل الحفاظ على صلاحية الأطراف في تحديد ما إذا كان مشروع ما أو برنامج أنشطة ما يسهم في تحقيق التنمية المستدامة وعلى صلاحيتها في تحديد المعايير التي يتعين استخدامها. ووضع المجلس أداة طوعية يستخدمها المشاركون في المشروع والكيانات التنسيقية/الإدارية لتبيان الفوائد المشتركة المتوقعة في مجال التنمية المستدامة بطريقة منهجية ومنظمة. وسيوفر ذلك بديلاً لاستخدام النموذج الحالي الحر في باب التنمية المستدامة من وثيقة مواصفات المشروع أو وثيقة مواصفات برنامج الأنشطة. وتخضع هذه الأداة حالياً للمزيد من التحسين، ومن المتوقع أن تصبح متاحة للاستخدام عام ٢٠١٣.

٤٨- واعتمد المجلس أيضاً إجراءات للإلغاء الطوعي لوحدات خفض الانبعاثات المعتمد من حساب سجل آلية التنمية النظيفة. وستكون هذه الميزة من مزايا سجل الآلية متاحة قبل هذه الدورة من دورات الآلية وستتيح للمشاركين في المشروع إلغاء وحدات خفض الانبعاثات المعتمد غير المستخدمة. وستُنشر على موقع الآلية في شبكة الإنترنت المعلومات اللازمة للاتصال بالمشاركين في المشروع الراغبين في إتاحة وحدات خفض الانبعاثات المعتمد الخاصة بهم لهذا الإلغاء.

٤٩- واستجابة لطلب الآلية في دورتها السابعة أيضاً، نَقَّح المجلس مشروع إجراءاته المتعلقة بمعالجة العيوب الكبيرة في تقارير المصادقة والتحقق والاعتماد (انظر الفقرتين ١٠١ و ١٠٢). وللقيام بذلك، عملت الأمانة مع خبراء وتشاورت مباشرة مع الكيانات التشغيلية المعيّنة.

ويتناول هذا التنقيح الآثار المحتملة للإجراءات، خصوصاً فيما يتعلق بالنُهُج المتبعة في التأمين لمساعدة الكيانات التشغيلية المعيّنة في معالجة تبعات الإجراء، وتمكين هذه الكيانات من تحديد حجم هذه التبعات ومعالجتها. ولتبيد قلق بعض الكيانات التشغيلية المعيّنة من عدم قدرتها على ضمان تأمين قائم على السوق أو تدابير مالية ملائمة أخرى، شرع المجلس في تحليل لكيفية توفير تدابير التأمين عن طريق مجمع لوحات خفض الانبعاثات المعتمد أو هيكل احتياطي آخر داخل الآلية.

## ٢- اللوائح المتصلة بالمنهجية

٥٠- أقر المجلس معايير جديدة ونقح المعايير القائمة، فيما يتعلق بالمنهجيات وذلك لزيادة تحسين السلامة البيئية للمعايير، وزيادة جاذبية مجموعة من المشاريع الأصغر وفي الوقت نفسه ضمان السلامة البيئية، وتيسير التوسيع اللاحق لنطاق الآلية.

### المنهجيات والأدوات الواسعة النطاق

٥١- وُضعت ثلاث منهجيات جديدة لأنواع مشاريع الطاقة الناقصة التمثيل. وتتيح هذه المنهجيات الوصول إلى الآلية أمام البلدان ذات الشبكات المعزولة، كما تفتح المجال أمام مطالبات خفض الانبعاثات عن طريق ربط شبكتين في بلد واحد أو في بلدين مختلفين.

٥٢- أما المنهجية المتعلقة بالمحطات الجديدة لتوليد الكهرباء الموصولة بالشبكة والعاملة على الوقود الأحفوري التي تستخدم فيها تكنولوجيا تقل بفضلها كثافة انبعاثات غازات الدفيئة، وهي التكنولوجيا التي يعود إليها الفضل في حصة كبيرة من وحدات خفض الانبعاثات المعتمد التي أصدرت حتى الآن، فقد تحسنت تحسناً كبيراً فيما يخص تحديد سيناريو خط الأساس وإجراء حساب مستوى الانبعاثات المرجعي.

٥٣- وجرى تحسين منهجية حرق تدفقات نفايات الهيدروفلوروكربون - ٢٣ (HFC-23) تحسناً كبيراً، لا سيما فيما يتعلق بتحديد مستوى الانبعاثات المرجعي، من أجل تقليص إمكانية اعتماد تدابير تثبيطية إلى أدنى حد ممكن فيما يتعلق بتقليص معدل توليد نفايات الهيدروفلوروكربون - ٢٣. وتمثل المشاريع المسجلة في إطار هذه المنهجية الحصة الكبرى من حقوق الانبعاثات التي أصدرت حتى الآن. ويجب على المشاريع التي تتقدم بطلبات لتجديد فترة الاستحقاق استخدام آخر نسخة محسنة من المنهجية.

٥٤- ونظر المجلس في عدة طلبات، وخلص إلى الموافقة على منهجيات جديدة وتنقيح المنهجيات القائمة. وأجرى المجلس أيضاً تحسينات تنازلية على مختلف المنهجيات والأدوات، فبسطها ووسّع نطاق انطباقها.



٥٥- وكجزء من جهود إدخال مزيد من التحسينات على المعايير المنهجية للآلية، وُضعت أدوات جديدة وأدرجت نُهج موحدة في المنهجيات القائمة، وهي أدوات ونُهج شملت استخدام نُهج مرجعي للبرهنة على عنصر الإضافة.

### المنهجيات والأدوات الصغيرة النطاق

٥٦- سعيًا من المجلس إلى التوسّع الكبير في فوائد الآلية كي تشمل البلدان الناقصة التمثيل، وسّع المجلس قائمته الإيجابية التي تتضمن أنواع المشاريع الصغيرة النطاق المؤهلة للموافقة التلقائية بسبب عنصر الإضافة الذي تتميز به وذلك لقدرتها الواضحة على خفض الانبعاثات وبالنظر إلى العقبات الواضحة التي تعيق تنفيذها. ويؤدي هذا التغيير إلى زيادة حاذية طائفة من المشاريع الصغيرة وتلك المشاريع التي تركب مواعد طهي فعالة، وسخانات مياه بالطاقة الشمسية، ومرآجل الغاز الأحيائي، ونظماً أخرى صغيرة الحجم لتوليد الطاقة المتجددة. ووسّع المجلس أيضاً نطاق انطباق المبادئ التوجيهية الخاصة بعنصر الإضافة الذي تقدمه المشاريع الصغرى.

٥٧- وتمكّن المجلس من إقرار نُهج موحدة لتطبيقات الطاقة في الأرياف (الكتلة الأحيائية والغاز الأحيائي) وللزراعة في المشاريع الصغيرة الحجم وبرامج الأنشطة عن طريق توفير البارامترات الافتراضية اللازمة (مثل معدل إنتاج الغاز الأحيائي، وحصّة الكتلة الأحيائية غير المتجددة، وعامل انبعاثات الميثان في زراعة الأرز).

٥٨- ووضع المجلس عدة منهجيات تنازلية صغيرة النطاق لتطبيقات منها الإنارة الاقتصادية، والطبخ الشمسي، وكفاءة استخدام الطاقة على جانب الطلب في المباني؛ بينها منهجيتان لكهربية المجتمعات المحلية التي لا يمكن وصول الشبكة إليها، باستخدام تكنولوجيات توليد الطاقة الكهربائية المتجددة (مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح والطاقة المائية) أو عن طريق توسيع الشبكة؛ ومنهجيتان صغيرتا الحجم في قطاع النقل؛ ومنهجية في القطاع الزراعي، قابلة للانطباق على تدابير الكفاءة في استخدام الطاقة على جانب الطلب في نظم ضخ الماء في القطاع الزراعي.

٥٩- وبسّط المجلس وأوضح اشتراطات عدة منهجيات منها على سبيل المثال تدابير الكفاءة في استخدام الطاقة على جانب الطلب في المباني السكنية والتجارية وكذلك الاشتراطات المتعلقة بالمعالجة البديلة للنفايات.

### منهجيات التحريج وإعادة التحريج

٦٠- وافق المجلس على دمج سبع منهجيات مبسطة لأنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج الصغيرة الحجم في منهجيتين، من خلال تبسيط المعايير وتيسير وصول المستخدمين إليها. وهاتان المنهجيتان هما أول منهجيتين ذوتا بنية معيارية (مؤلفة من مستويين) مما يتيح لطورى المشاريع المرونة الكاملة في تصميم المشاريع. وتيسر البنية المعيارية أيضاً مهمة حفظ المنهجية وتحسينها.

## خطوط الأساس الموحدة

٦١- وأقر المجلس، في إطار عمله على ضمان جهوزيته لبحث مقترحات خطوط الأساس الموحدة، المبادئ التوجيهية المتعلقة بمراقبة الجودة وضمان جودة البيانات المطلوبة لوضع خطوط الأساس الموحدة. ووضع أيضاً طرائق لدعم البلدان التي قدمت أقل من عشرة مشاريع إلى الآلية في وضع تقارير التقييم ونماذج البيانات الخاصة في القطاعات المحددة من أجل اقتراح خطوط أساس موحدة.

٦٢- ونظر المجلس في مشاريع المبادئ التوجيهية المتعلقة بخطوط الأساس الموحدة لمشاريع التحريج وإعادة التحريج. ومن المتوقع أن تُعتمد هذه المبادئ في الاجتماع السبعين للمجلس في الدوحة، قطر، في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.

٦٣- ونقح المجلس مبادئه التوجيهية القائمة المتعلقة بوضع خطوط أساس موحدة خاصة بقطاعات محددة وذلك من أجل وضع القيم الافتراضية، بصفة مؤقتة، لتحديد عتبات خط الأساس وعنصر الإضافة، ومخزون البيانات وتبيرة تحديثها؛ ونظر كذلك في الاقتراحات المتعلقة بما يلي: '١' وضع وحفظ قاعدة بيانات عن تكلفة وكفاءة التكنولوجيات؛ '٢' إلقاء الضوء على أثر خطوط الأساس الموحدة على الوثائق التنظيمية؛ '٣' وضع عتبات لخط الأساس وعنصر الإضافة فيما يتعلق بخطوط الأساس الموحدة الخاصة بقطاعات محددة؛ '٤' سبل المضي قدماً نحو وضع مبادئ توجيهية بشأن خطوط الأساس الموحدة لمشاريع قطاع النقل.

٦٤- وتلقى المجلس ثلاثة مقترحات لخطوط أساس موحدة للفترة المشمولة بالتقرير، غطت قطاع إنتاج الفحم، تقدمت بها السلطة الوطنية المعيّنة لأوغندا؛ وقطاع الإسمنت، من السلطة الوطنية المعيّنة لإثيوبيا؛ وقطاع الكهرباء، من السلطة الوطنية المعيّنة لبوتسوانا نيابة عن مجموعة من البلدان. وينظر المجلس في هذه المقترحات.

## برامج الأنشطة

٦٥- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمد المجلس معايير إثبات عنصر الإضافة، ووضع معايير الأهلية، وتطبيق منهجيات متعددة لبرامج الأنشطة؛ كما اعتمد معياراً ومبادئ توجيهية لأخذ العينات وإجراء المسوحات لأنشطة مشاريع الآلية وبرامج الأنشطة؛ وأقر برنامج عمل لتحسين المعايير والمبادئ التوجيهية المتصلة ببرامج الأنشطة.

٦٦- وفي إطار برنامج أنشطة، يمكن إدارة عدد غير محدود من المشاريع المتشابهة في منطقة واسعة تحت مظلة برنامجية واحدة، مما يقلص الأعباء الإدارية. ومن المتوقع أن تساعد برامج الأنشطة على توسيع نطاق الآلية، خصوصاً من خلال إشراك مشاريع صغيرة في البلدان الناقصة التمثيل.

## الطلب المنقوص

٦٧- اعتمد المجلس في الفترة المشمولة بالتقرير السابق مبادئ توجيهية تتعلق بتناول الطلب المنقوص في منهجيات الآلية وهو طلب يتيح في إطار المستويات المرجعية للانبعاثات المجال أمام سيناريوهات يتوقع فيها أن تزيد انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المصدر لتتجاوز المستويات الحالية بالنظر إلى الظروف الخاصة للطرف المضيف. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام المجلس بما يلي: '١' أدخل عدة توضيحات لزيادة تحسين المبادئ التوجيهية؛ '٢' نقح أربع منهجيات قائمة ووضع منهجيتين جديدتين تشمان مسألة "الطلب المنقوص" في مجال كهربية الأرياف، والإنارة خارج الشبكات وإدارة النفايات.

## عنصر الإضافة

٦٨- شرع المجلس في مراجعة شاملة للنهج المنفذة حالياً لإثبات عنصر الإضافة. ونظر في مذكرة مفاهيمية تحدد المجالات التي تحتاج إلى تحسين وأوضح للأمانة مجالات العمل الممكنة في المستقبل.

## التحليلات الأولى من نوعها والتحليلات المعتادة

٦٩- استناداً إلى إسهامات أصحاب المصلحة، أوضح المجلس المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام الحجج الأولى من نوعها والأدلة المعتادة كوسيلة لإثبات عنصر الإضافة.

## تحديد خطوط الأساس في المنهجيات

٧٠- اعتمد المجلس مبادئ توجيهية في اقتراح منهجيات جديدة وتنقيح المنهجيات القائمة. ومن شأن هذه المبادئ التوجيهية أن تساعد المجلس وهيكل دعمه في تقييم المنهجيات الجديدة، ووضع منهجيات تنازلية وضمن الاتساق في المنهجيات القائمة. كما أن شأن هذه المبادئ التوجيهية أن تبسط متطلبات وضع وثائق مواصفات المشاريع.

## الأهمية النسبية في التحقق من المشاريع

٧١- واعتمد المجلس، بناءً على طلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف (المقرر ٩/م أ-٧)، مبادئ توجيهية لتيسير توحيد تفسير وتطبيق مفهوم الأهمية النسبية من جانب الكيانات التشغيلية المعينة التي تضطلع بعمليات التحقق ولتعزيز الشفافية والاتساق والفعالية في عمليات التحقق وتقارير التحقق/الاعتماد.

## جيم - تحسين التوزيع الإقليمي ودون الإقليمي لأنشطة المشاريع في إطار آلية التنمية النظيفة

٧٢- لا يزال تيسير التوزيع الإقليمي ودون الإقليمي العادل لأنشطة المشاريع من أولى أولويات المجلس. ويمثل تأثير القرارات التنظيمية المتعلقة بهذا الهدف معياراً أساسياً يقيّمه المجلس عند وضع معايير وإجراءات ومبادئ توجيهية جديدة. وعمل المجلس على الطلب المنقوص (الفقرة ٦٧)، والانطباق التلقائي للمبادئ التوجيهية الخاصة بعنصر الإضافة الذي تنسم به المشاريع الصغرى (الفقرة ٥٦)، وخطوط الأساس الموحدة (الفقرات ٦١-٦٤) ومن المتوقع أن تسهم جميعها إسهاماً كبيراً في تحسين التوزيع الإقليمي. وثمة مجال عمل آخر مساوٍ في الأهمية في هذا الصدد يشمل الوصول إلى أصحاب المصلحة (انظر أيضاً الفقرات ٨٧-٩١).

٧٣- وعززت الأمانة، نيابة عن المجلس، تفاعلها مع السلطات الوطنية المعيّنة للمساعدة في ضمان مشاركة أوسع في الآلية. ودُعي الرئيسان المشاركان لمنتدى السلطات الوطنية المعيّنة للمشاركة في مناسبات تشاورية أوسع بين أصحاب المصلحة. ودُعي جميع ممثلي السلطات الوطنية المعيّنة إلى المشاركة في حلقة التنسيق المشتركة؛ وتتاح للرئيسين المشاركين لمنتدى السلطات الوطنية المعيّنة فرصة التفاعل مع المجلس في اجتماعين كل سنة. ويتفاعل المجلس أيضاً مع منتدى السلطات الوطنية المعيّنة خلال اجتماعات المنتدى التي تعقد بالتزامن مع الدورة السنوية لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف.

٧٤- ونظمت الأمانة نشاطين إقليميين للتدريب على خطوط الأساس الموحدة، والمبادئ التوجيهية الخاصة بعنصر الإضافة الذي تنسم به المشاريع الصغرى، والطلب المنقوص لفائدة مناطق أفريقيا (في أديس أبابا، إثيوبيا) ولفائدة آسيا - المحيط الهادئ وأوروبا الشرقية (في مانايلا، الفلبين). ومن المقرر إجراء تدريبات مماثلة لفائدة أمريكا اللاتينية والكاريبي (في بليز). ونُظّم تدريب على برامج الأنشطة لجميع السلطات الوطنية المعيّنة (في بون، ألمانيا)، كما أُجريت تدريبات مماثلة للسلطات الوطنية المعيّنة وللهيئات التنسيقية والإدارية في برامج الأنشطة بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في سياق شراكة إطار نيروي (في داكار، السنغال ولواندا، أنغولا).

٧٥- وأنشأت الأمانة "مكتبي مساعدة" للسلطات الوطنية المعيّنة، أحدهما لتقديم دعم محدد للسلطات الوطنية المعيّنة وللمشاريع في أفريقيا وأقل البلدان نمواً والدول الجزرية النامية الصغيرة والبلدان التي سجلت أقل من عشرة مشاريع لدى الآلية (اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠). ويضطلع المكتبان بوظيفة تفاعلية تتمثل في الرد على أسئلة أصحاب المصلحة، وبوظيفة استباقية تتمثل باتصال الأمانة بأصحاب المصلحة والسلطات الوطنية المعيّنة لتقديم الدعم.

٧٦- وبعد عملية توريد، اختارت الأمانة مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ليكون الوكالة المنفذة لمشروع قروض يهدف إلى تشجيع المشاركة في الآلية. ووقعت مذكرة تفاهم في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢ وأطلق مشروع قروض الآلية في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢ خلال المنتدى الأفريقي الرابع للكربون في أديس أبابا. وبلغ مجموع القروض الأولى التي أقرها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أكثر من ٣ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة لتمويل ٢٣ نشاطاً من أنشطة المشاريع، أكثرها برامج أنشطة (انظر المرفق الرابع). ورحب المجلس مع التقدير بالعمل المنجز.

٧٧- وواصلت الأمانة، في سياق شراكة إطار نيروبي، العمل على تنسيق أنشطة الشركاء لتعزيز التوزيع الإقليمي للآلية وتفاذي الازدواجية في الجهود.

٧٨- ويود المجلس أن يعرب عن امتنانه للسلطات الوطنية المعبئة لإثيوبيا والفلبين وبليز على استضافتها للأنشطة الإقليمية لتدريب السلطات الوطنية المعبئة ولشركاء إطار نيروبي على دعمهم المتواصل لأهداف الإطار.

## رابعاً- مسائل الإدارة والتنظيم

٧٩- اجتمع المجلس وهيئاته وأفرقة العاملة بانتظام خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وبالإضافة إلى ذلك، نظمت الأمانة اجتماعات مختلفة لمنتدى السلطات الوطنية المعبئة ومنتدى الكيانات التنفيذية المعبئة، كما نظمت حلقات عمل مع أصحاب المصلحة (انظر المرفق الخامس).

٨٠- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، مضى المجلس في تحسين خطته وركز أكثر من ذي قبل على تطوير إدارته الاستراتيجية، لتعزيز طابعها التنفيذي وكى توفر هيكلها الداعم التوجيهات المطلوبة. واستعرض المجلس بانتظام برنامج عمله وأقر خطط عمل لهيئاته الداعمة وأفرقة العاملة. وبالإضافة إلى ذلك، عقد المجلس جلسة تخطيط ركزت على إدارته الاستراتيجية وعلى كيفية الرد على التحديات التي تواجه آلية التنمية النظيفة. وسيسترشد المجلس بالمناقشات التي أجراها في وضع خطة أعماله لفترة السنتين وخطة إدارة الآلية لعام ٢٠١٣ المقرر اعتمادهما في آخر اجتماع يعقد عام ٢٠١٢.

٨١- وكما يقضي مقرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ٨/م أ-٧، استعرض المجلس قواعد سلوكه. وبعد أن عقد المجلس حلقة عمل لاستعراض قواعد سلوكه وأمثلة من قواعد سلوك طائفة من المنظمات في القطاعين العام والخاص، أقر المجلس قواعد سلوك منقحة، تشمل تعريفاً لتضارب المصالح. وطلب المجلس إلى الأمانة أن تعد اقتراحاً لتطبيق قواعد السلوك والتدابير المتصلة بها على هيئاته وأفرقة العاملة وفرقه وخبرائه المعيّنين.

## ألف - مسائل العضوية

٨٢- في الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، انتُخب أعضاء وأعضاء مناوبون جدد في المجلس لشغل شواغر نتجت عن انتهاء مدة العضوية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تألف المجلس من الأعضاء والأعضاء المناوبين المدرجة أسماؤهم في الجدول ٣.

الجدول ٣

## الأعضاء والأعضاء المناوبون في المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة

الأعضاء	الأعضاء المناوبون	الجهة المرشحة
السيد مارتن كامس <sup>(أ)</sup>	السيدة بولين كنيدي <sup>(أ)</sup>	الأطراف المدرجة في المرفق الأول
السيد ماوشينغ دوان <sup>(أ)</sup>	السيد قاضي أحمد <sup>(أ)</sup>	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول
السيد خوسيه دومينغوس ميغيس <sup>(أ)</sup>	السيد واشنطن زاكاتا <sup>(أ)</sup>	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول
السيد فيكتور كاينغلي <sup>(ب)(ج)</sup>	السيدة فاتو غاي <sup>(ب)</sup>	المجموعة الإقليمية الأفريقية
السيد كازوناري كاينو <sup>(ب)(د)</sup>	السيد بير ستينسن <sup>(ب)</sup>	الأطراف المدرجة في المرفق الأول
السيدة ديانا هاروتيونيان <sup>(أ)</sup>	السيدة ناتالي كوشكو <sup>(أ)</sup>	المجموعة الإقليمية لأوروبا الشرقية
السيد مارتن هسيون <sup>(ب)</sup>	السيد توماس بيرنهام <sup>(ب)</sup>	المجموعة الإقليمية لأوروبا الغربية وبلدان أخرى
السيد أنطونيو هويرتا - غولدمان <sup>(ب)(د)</sup>	السيد إدواردو كالفو <sup>(ب)(د)</sup>	المجموعة الإقليمية لأمريكا اللاتينية والكاريبي
السيد شفقت كاخاكل <sup>(ب)</sup>	السيد حسين بادارين <sup>(ب)</sup>	المجموعة الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ
السيد هوغ سيلبي <sup>(ب)</sup>	السيد أمجاد عبد الله <sup>(أ)</sup>	الدول الجزرية الصغيرة النامية

(أ) المدة: سنتان تنتهيان في الاجتماع الأول في عام ٢٠١٤.

(ب) المدة: سنتان تنتهيان في الاجتماع الأول في عام ٢٠١٣.

(ج) استقال السيد توزي مبانو اعتباراً من ١٠ شباط/فبراير ٢٠١١.

(د) شغل السيد أنطونيو هويرتا - غولدمان والسيد إدواردو كالفو مقعدي عضو وعضو مناوب استناداً إلى قرار مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي.

(هـ) استقال السيد أكيبهرو كوروكي اعتباراً من ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

٨٣- ويكرر المجلس الإعراب عن قلقه لأن مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف لم يضعوا إطاراً قانونياً دولياً لامتيازات وحصانات أعضاء المجلس الذين يؤدون مهامهم المتصلة بآلية التنمية النظيفة. ولا يتمتع الأعضاء بالامتيازات والحصانات إلا في ألمانيا، وفقاً لاتفاق مقر الأمانة، وفي بلدان تُعقد فيها اجتماعات المجلس عملاً باتفاق مع البلد المضيف يتضمن أحكاماً بشأن الامتيازات والحصانات. ويحث المجلس مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف على اتخاذ المزيد من الإجراءات على سبيل الاستعجال لكفالة الحماية التامة لجميع

أعضاء المجلس عند اتخاذ القرارات التي يكلفون باتخاذها. ويجيط المجلس علماً بالتقدم المحرز في المناقشات بشأن هذه المسألة ويطلب إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إيجاد حل مؤقت في دورته الثامنة، في انتظار حل طويل الأجل.

#### انتخاب رئيس المجلس ونائب رئيسه

٨٤- انتخب المجلس في اجتماعه السادس والستين، السيد ماوشينغ دوان وهو عضو من طرف غير مدرج في المرفق الأول، رئيساً للمجلس، والسيد مارتن هسيون، وهو عضو من طرف مدرج في المرفق الأول، نائباً للرئيس. وتنتهي ولايتهما كرئيس ونائب للرئيس في الاجتماع الأول للمجلس عام ٢٠١٣<sup>(٤)</sup>.

٨٥- وأعرب المجلس عن تقديره للرئيس، السيد دوان، ولنائب الرئيس، السيد هسيون، لقيادتهما الممتازة للمجلس أثناء السنة الحادية عشرة من عمله.

#### باء- التفاعل مع المنتديات وأصحاب المصلحة

٨٦- وسَّع المجلس وهيكل دعمه كثيراً من قاعدة أعماله مع أصحاب المصلحة في آلية التنمية النظيفة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك السلطات الوطنية المعيّنة، من خلال منتدى السلطات الوطنية المعيّنة ومن خلال التفاعل مع الرئيسين المشاركين للمنتدى في اجتماعات المجلس؛ ومع الكيانات التنفيذية المعيّنة من خلال منتدى الكيانات التنفيذية المعيّنة الذي يتفاعل رئيسه، في كل اجتماع من اجتماعات المجلس وفي اجتماعين كل سنة على الأقل، مع فريق الاعتماد التابع للمجلس؛ ومع المشاركين في المشاريع وغيرهم من فئات أصحاب المصلحة. ونظمت الأمانة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حوالي ٤٦ حلقة عمل ومائدة مستديرة ومنتدى ودورة تدريبية في ثمانية بلدان.

٨٧- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمد المجلس طرائق وإجراءات مصممة لتعزيز الاتصالات المباشرة مع أصحاب المصلحة. وفي عام ٢٠١٢ وضعت الأمانة إجراءً يتسنى للمشاركين في المشاريع من خلاله إجراء الاتصال اللازم بشأن مسائل خاصة بمشروع ما.

٨٨- وتحقق تقدم كبير نحو تعزيز مشاركة أصحاب المصلحة في الآلية، من خلال منحهم فرصة التعليق على مشروع جدول الأعمال المشروح لكل اجتماع من اجتماعات المجلس؛ وذلك عبر دعوتهم إلى الإسهام في مسائل السياسة العامة التي تؤثر عليهم؛ من خلال تنظيم مناقشات مائدة مستديرة حول وثائق ومسائل محددة قبل أن يتخذ المجلس قراراً بشأنها.

(٤) المادة ١٢ من النظام الداخلي للمجلس. انظر

<https://cdm.unfccc.int/Reference/COPMOP/08a01.pdf#page=31>

٨٩- وأُطلق العمل أيضاً على تنفيذ طرائق الاتصال المباشر بين المجلس وأصحاب المصلحة حول مسائل السياسة العامة.

٩٠- وشُرع في عملية إرسال تعقيبات على مناقشات المائدة المستديرة الخاصة بالآلية. ويجري رصد حالة إسهامات أصحاب المصلحة ونتائجها ورفعها إلى المجلس كي ينظر فيها. ويُبلِّغ أصحاب المصلحة بأي جديد في مناسبات لاحقة. وفي السياق نفسه، تلخّص إسهامات أصحاب المصلحة في جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات المجلس ويلقى الضوء عليها.

## جيم- الاتصال والترويج والتوعية

٩١- أولى المجلس المزيد من الاهتمام للاتصال والترويج والتوعية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، فاعتمد خطة عمل في مجال الاتصال والتوعية، ونفّح استراتيجية الاتصال والتوعية وخطة إشراك وسائط الإعلام.

٩٢- وتشمل المشاريع الهامة في هذا المجال الواجبة السنوية للقائمين على الاتصال ضمن السلطات الوطنية المعيّنة، التي تهدف إلى تعزيز وزيادة قدرة السلطات الوطنية المعيّنة على الترويج للآلية؛ وناد إذاعي وما يتعلق بذلك من مسابقات وتدريبات للصحفيين الإذاعيين في أفريقيا؛ ومسابقة آلية التنمية النظيفة للصور وأشربة الفيديو والملفات الإعلامية الرقمية المنظمة تحت شعار "تغيير أنماط الحياة" (Changing Lives)؛ والتوعية فيما يتعلق بمناسبات محددة الهدف تتعلق بسوق الكربون؛ وإنتاج أشربة فيديو وملفات سمعية ومواد أخرى.

٩٣- وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير فتح حسابين في فيس بوك وتويتر مخصصين لآليات سوق الكربون في بروتوكول كيوتو، ووضع نظام لإدارة وتبادل الموارد الرقمية، والاشتراك في خدمة عالمية للرصد والتوعية الإعلاميين.

## خامساً- تقرير عن حالة الموارد المالية المخصصة لعمل آلية التنمية النظيفة

٩٤- يقدم هذا الفصل معلومات عن الإيرادات والنفقات حتى نهاية آب/أغسطس ٢٠١٢. والحالة المالية للمجلس قوية والمبالغ المتوفرة كافية ليواصل عمله على تعزيز الآلية وتنفيذ الولايات المسندة إليه من الأطراف، على الرغم من التراجع المتوقع في الدخل مستقبلاً. ولعل الأطراف تود، كما فعلت في السنوات السابقة، أن تطلب إجراء تحسينات استراتيجية محددة.

٩٥- ويبين الجدول ٤ مجموع الإيرادات التشغيلية البالغة ٧٠٤ ٣٣٧ ١٢٦ من دولارات الولايات المتحدة (دولار) لعام ٢٠١٢. ويشير الجدول إلى رصيد مرحل من عام ٢٠١١ قدره ٩٠٦ ٥١٦ ٧٤ دولارات وإلى إيرادات عام ٢٠١٢ من الرسوم وحصص العائدات حسب نوعها والبالغة ٧٩٨ ٨٢٠ ٥١ دولار. وقدرت إيرادات الرسوم وحصص العائدات بـ ٥٥ مليون دولار في الخطة الإدارية لعام ٢٠١٢.



## الجدول ٤

## حالة الإيرادات (٢٠١١-٢٠١٢)

(بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

٢٠١٢ (ب)	٢٠١١ (أ)	رسوم الصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة ومبالغه المرحلة
٧٤ ٥١٦ ٩٠٦	٣٨ ٠٤٥ ٧٠٧	المبالغ المرحلة عن السنة السابقة
٥١ ٨٢٠ ٧٩٨	٦٩ ٣٨٨ ٢٤٩	إيرادات الرسوم خلال السنة
٨ ٩١٤	١٠ ٩٠٨	رسوم المنهجيات (ج)
٢٥ ٠٩٢ ٠٥٨	٢١ ٠٦٦ ٩١٥	رسوم التسجيل (د)
٢٦ ٣٩٢ ٠٥٤	٤٧ ٨١٧ ٧٥١	حصص العائدات (هـ)
١٠٨ ٥٣٣	٣٦٧ ٢٨١	رسم الاعتماد
١٨٤ ٢٣٨	١٢٥ ٣٩٥	رسوم ذات صلة بعملية الاعتماد
٣٥ ٠٠٠		مساهمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمنتدى الأفريقي للكربون
-	١ ٣١٣ ١٣٧	الفائدة
١٢٦ ٣٣٧ ٧٠٤	١٠٨٧٤٧ ٠٩٣	مجموع الإيرادات التشغيلية للسنة

(أ) من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(ب) من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢. ولا يشمل هذا المبلغ صندوق احتياطي من ٤٥ مليون دولار.

(ج) يستند هذا الرسم إلى المتوسط السنوي لإصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد خلال فترة تسجيل الأرصدة الدائنة الأولى، ويحسب كحصة من العائدات تخصص لتغطية النفقات الإدارية على النحو المحدد في الفقرة ٣٧ من المقرر ٧/م أ-١. وتعفى من رسم التسجيل المشاريع التي يقل المتوسط السنوي لخفض انبعاثاتها عن ١٥ ٠٠٠ طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون، ويبلغ الحد الأقصى للرسم المفروض ٣٥٠ ٠٠٠ دولار. ويعتبر هذا الرسم دفعة مسبقة من حصة العائدات المسبقة لتغطية النفقات الإدارية.

(د) يجب دفع رسم غير قابل للاسترداد قدره ١ ٠٠٠ دولار وقت اقتراح منهجية جديدة. وإذا أفضى المقترح إلى الموافقة على المنهجية، يتلقى المشاركون في المشروع رصيماً دائناً قدره ١ ٠٠٠ دولار يخصم من رسم التسجيل أو من حصة العائدات.

(هـ) تبلغ حصة العائدات الواجبة الدفع وقت إصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد ١٠,٠ دولار لكل وحدة خفض انبعاثات معتمد عن أول ١٥ ٠٠٠ وحدة يطلب إصدارها في سنة تقويمية معينة، و٠,٢٠ دولار عن كل وحدة خفض انبعاثات معتمد تصدر لأي كمية تزيد عن ذلك سنوياً.

٩٦- ووافق المجلس، في اجتماعه السادس والستين على خطة الإدارة والميزانية المتصلة بها والبالغة ٧٤٦ ٣٥١ ٤٥ دولاراً للسنة التقويمية ٢٠١٢، بما في ذلك المبالغ المخصصة للأعمال المتصلة بمحوار السياسات العامة الرفيع المستوى بشأن آلية التنمية النظيفة وبشراء نظام جديد لتكنولوجيا المعلومات وتنفيذه (٢,١٥ مليون دولار و١,٢٢ مليون دولار صرفت على هذين المشروعين الخاصين، على التوالي، حتى نهاية آب/أغسطس). ومثل ذلك زيادة قدرها ٥,٦ مليون دولار أو نسبة ١٤ في المائة مقارنة بميزانية السنة التي سبقتها. وبلغت النفقات حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢، ٣٦٥ ٠١٤ ٢٩ دولاراً. واستناداً إلى توقعات الإنفاق، يتوقع أن تقارب نسبة استخدام الميزانية ١٠٠ في المائة (انظر الجدول ٥).

#### الجدول ٥

#### حالة الإنفاق مقارنة بالميزانية

(بدولارات الولايات المتحدة)

الميزانية والإنفاق	٢٠١١ <sup>(أ)</sup>	٢٠١٢ <sup>(ب)</sup>
الميزانية	٣٩ ٧٣٣ ٤١٩	٤٥ ٣٥١ ٧٤٦
الإنفاق	٣٤ ٢٣٠ ١٨٧	٢٩ ٠١٤ ٣٦٥
الإنفاق كنسبة مئوية من الميزانية	٨٦	٦٤

(أ) من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(ب) من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢.

٩٧- زادت إيرادات رسوم التسجيل وحصص العائدات زيادة كبيرة في السنوات الست الماضية، مما أدى إلى تجميع احتياطي كبير، وهو مبلغ يمكن من خلاله تمويل أنشطة السنوات الثلاث المقبلة بسهولة. بيد أن حالة عدم اليقين حول تأثير القواعد المتغيرة للأسواق القائمة والمستويات غير الواضحة لاستخدام وحدات خفض الانبعاثات المعتمد للأسواق الناشئة الجديدة تجعل من المحال معرفة الوضع المالي المتوقع للآلية في الأجلين المتوسط والطويل بأي درجة من اليقين.

### سادساً- توصيات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٩٨- يتضمن هذا الباب توصيات محددة من المجلس إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف.

### أوجه القصور المهمة

٩٩- نَحَّ المجلس مشروع إجراء التصدي لأوجه القصور المهمة في تقارير التصديق والتحقق والاعتماد لتمكين الكيانات التشغيلية المعيّنة من تقدير حجم التبعات في إطار مشروع الإجراء وبالتالي إدارتها بوسائل منها:

- (أ) إقامة رابط لعتبة الأهمية النسبية للآلية في تعريف أوجه القصور المهمة؛
  - (ب) وضع حدود زمنية لبدء الاستعراضات ابتداءً من لحظة تقديم تقارير التصديق أو التحقق أو الاعتماد؛
  - (ج) قصر سريان مشروع الإجراء على تقارير التصديق أو التحقق أو الاعتماد المقدمة في تاريخ بدء نفاذ مشروع الإجراء أو بعده؛
  - (د) النص على استعراض مستقل لقرار المجلس في إطار مشروع الإجراء.
- ١٠٠- ويوصي المجلس مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف بما يلي:

- (أ) أن يعتمد مشروع الإجراء بالصيغة الواردة في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2012/11؛
- (ب) أن يطلب إلى المجلس تحسين الإجراء على النحو المطلوب، مع مراعاة الخبرات المكتسبة في تنفيذ الإجراء.

### سحب رسائل الموافقة

١٠١- يوصي المجلس مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف باتخاذ قرار بضرورة أن يقوم أي طرف يسحب أو يعلق رسالة موافقة بإبلاغ المجلس، في أقرب وقت ممكن، عن تاريخ بدء نفاذ السحب أو التعليق وعن أية تداعيات أخرى ذات صلة مترتبة على ذلك السحب أو التعليق في نشاط مشروع الآلية أو برنامج أنشطتها المقصود.